

الدراري المضية شرح الدرر البهية

ولم يؤذ أحدا ثم أنصت إذا خرج أمامه حتى يصلى كان كفارة لما بينهما وبين الجمعة (الأخرى) (ورجال إسناده ثقات وفي الباب أحاديث وأما كونه يندب الدنو من الإمام فلحديث سمرة عند أحمد وأبي داود () أن النبي A قال احضروا الذكر وادنوا من الأمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وأن دخلها () وفي إسناده انقطاع وفي الباب أحاديث ومن جملة ما يشرع يوم الجمعة الغسل وقد تقدم الكلام عليه في باب الغسل وأما كون من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدركها فلحديث () من أدرك ركعة من الجمعة فليضف إليها أخرى وقد تمت صلاته () وله طرق كثيرة يصير بها حسنا لغيره وقد قدمنا أنها كسائر الصلوات وليست الخطبة بشرط من شروط الجمعة حتى يتوقف إدراك الصلاة على إدراك الخطبة وقد أوضحت المقال في أبحاث مطولة وقعت مع بعض الأعلام مشتملة على ما يحتاج إليه في هذا البحث فليرجع إلى ذلك فهو مفيد جدا وأما كونها في يوم العيد رحمة فلحديث زيد بن أرقم () أن النبي A صلى العيد في يوم جمعة ثم رخص في الجمعة فقال من شاء أن يجمع فليجمع () أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه و النسائي والحاكم وصححه على بن المدينى وأخرج أبو داود وابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة عن النبي A () أنه قال اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنما مجمعون () وقد أعل بإرسال وفي